

مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والثلاثون

١١-٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

البند ٢ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

إسبانيا*، إستونيا*، ألمانيا، آيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا*، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا*،
بولندا*، تشيكيا*، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً*، الدانمرك*، رومانيا*، سلوفينيا،
السويد*، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا، كندا*، لاتفيا، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*،
مالطة*، موناكو*، النرويج*، النمسا*، هولندا: مشروع قرار

٣٦/... حالة حقوق الإنسان في اليمن

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق
الإنسان ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس حقوق الإنسان ١٨/١٩ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١١،
و١٩/٢٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، و٢١/٢٢ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢،
و٢٤/٣٢ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، و٢٧/١٩ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،
و٣٠/١٨ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، و٣٣/١٦ المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦،

وإذ يحيط علماً بالبيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن بشأن اليمن في ١٥ حزيران/
يونيه ٢٠١٧^(١)،

وإذ يؤكد من جديد التزامه القوي بسيادة اليمن واستقلاله ووحدته وسلامته الإقليمية،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



وإذ يسلم بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها عوامل رئيسية في ضمان قيام نظام عدالة نزيه ومنصف وفي تحقيق المصالحة والاستقرار في البلد في نهاية المطاف،

وإذ يقر بأن القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني يكملان بعضهما بعضاً ويعزز كل منهما الآخر، وإذ يؤكد من جديد أنه ينبغي بذل كل الجهود لضمان وقف جميع انتهاكات وتجاوزات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وكفالة احترامهما احتراماً كاملاً إبان النزاعات المسلحة،

وإذ يعرب عن انزعاجه مما جاء في تقارير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من أن حالة الطوارئ الإنسانية الراهنة، التي هي من صنع الإنسان، ما فتئت تتدهور، وهو ما زاد من معاناة اليمنيين وأثر على تمتعهم بحقوق الإنسان المكفولة لهم،

وإذ يساوره قلق بالغ إزاء التقارير التي تشير إلى أن أطراف النزاع المسلح لا تيسر سبلاً كافية لإيصال المساعدات الإنسانية،

وإذ يرحب بما قدمه مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان من توصيات واستنتاجات في تقاريره عن حالة حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبت منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤^(٢)،

وإذ يساوره قلق بالغ إزاء الادعاءات التي تفيد بوقوع انتهاكات للقانون الدولي الإنساني وانتهاكات وتجاوزات لقانون حقوق الإنسان في اليمن، بما في ذلك ما ينطوي منها على ارتكاب انتهاكات جسيمة بحق الأطفال، وشن هجمات على العاملين في المجال الإنساني والمدنيين والبنى التحتية المدنية، بما فيها المرافق والبعثات الطبية وموظفيها وكذلك المدارس، ومنع إيصال المساعدات الإنسانية، واللجوء إلى فرض قيود الاستيراد وقيود أخرى وإلى التشريد القسري كأسلوب من أساليب النزاع على نحو يشكل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، والحرمان المستمر من الحق في حرية الدين أو المعتقد، بما في ذلك بالنسبة للأقليات، مثل البهائيين، ومضايقة الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان المكفولة للمرأة، والاعتداء عليهم،

وإذ يشدد على الدور الهام الذي تؤديه وسائل الإعلام الحرة والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان في المساهمة في تقييم حالة حقوق الإنسان في اليمن تقييماً موضوعياً، وإذ يعرب عن استيائه من الحالات التي تعرضت فيها تلك الوسائط والمنظمات للعرقلة والمضايقة،

وإذ يؤكد مجدداً دعمه القوي لما يبذله الأمين العام ومبعوثه الخاص إلى اليمن من جهود في سبيل التعجيل باستئناف مفاوضات السلام، وإذ يشير إلى ضرورة أن تتجاوب جميع أطراف النزاع مع هذه الجهود بطريقة مرنة وبناءة وبدون شروط مسبقة وأن تنفذ جميع أحكام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذاً كاملاً وفورياً،

وإذ يشير إلى العمل الكبير الذي اضطلعت به اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن وإلى التحديات التي لا تزال تواجهها في إجراء تحقيقات

(٢) A/HRC/30/31، وA/HRC/33/38، وA/HRC/36/33.

مستقلة وشاملة في جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان والانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني في اليمن،

وإذ يشير أيضاً إلى العمل الذي اضطلع به الفريق المشترك لتقييم الحوادث،

وإذ يحيط علماً بالتوصيات المتكررة الصادرة عن المفوض السامي والداعية إلى إنشاء آلية تحقيق دولية مستقلة لتجري الوقائع والملاسات المحيطة بجميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان والانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني،

١- يدين استمرار انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني في اليمن، بما في ذلك ما ينطوي منها على تجنيد الأطفال واستخدامهم على نطاق واسع من قبل أطراف النزاع المسلح، وعمليات الاعتقال والاحتجاز التعسفية، ومنع إيصال المساعدات الإنسانية، وشن هجمات على المدنيين والأعيان المدنية، بما فيها المرافق والبعثات الطبية وموظفيها وكذلك المدارس، ويشدد على وجوب محاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها وعن انتهاكات القانون الدولي الإنساني؛

٢- يطالب جميع أطراف النزاع المسلح باحترام التزاماتها وتعهداتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ولا سيما وقف جميع الهجمات العشوائية التي تستهدف المدنيين والأعيان المدنية، وكفالة إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية إلى السكان المتضررين في جميع أنحاء البلد، وذلك بسبل منها رفع العقوبات التي تحول دون استيراد السلع الإنسانية، والحد من التأخيرات البيروقراطية، واستئناف دفع رواتب الموظفين الحكوميين، وضمان التعاون التام من البنك المركزي اليمني؛

٣- يهيب بجميع أطراف النزاع المسلح في اليمن إلى الانخراط في العملية السياسية بطريقة سلمية وديمقراطية شاملة للجميع، مع كفالة مشاركة المرأة مشاركة متساوية ومجدية وانخراطها انخراطاً تاماً في عملية السلام؛

٤- يطالب جميع أطراف النزاع المسلح بوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم، وتسريح المجندين منهم، ويدعو جميع الأطراف إلى التعاون مع الأمم المتحدة من أجل إعادة إدماج هؤلاء الأطفال في مجتمعاتهم المحلية ووضعة في اعتبارها التوصيات ذات الصلة التي قدمها الأمين العام في تقريره عن الأطفال والنزاع المسلح^(٣)؛

٥- يهيب بجميع الأطراف إلى الإفراج فوراً عن جميع البهائيين المحتجزين في اليمن بسبب معتقداتهم الدينية، وإلى الكف عن إصدار أوامر توقيف بحقهم وإلى الكف عن مضايقتهم؛

٦- يحث جميع أطراف النزاع المسلح على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة وفعالة في جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان والانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني، وفقاً للمعايير الدولية، بهدف إنهاء الإفلات من العقاب؛

٧- يشجع حكومة اليمن على مواصلة التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومع جميع الإجراءات الخاصة ذات الصلة بهدف زيادة تعزيز قدرة اللجنة الوطنية للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان في اليمن والمؤسسات القضائية المعنية؛

٨- يقرر أن ينشئ لجنة تحقيق دولية، مؤلفة من ثلاثة أعضاء، لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد بإذن من مجلس حقوق الإنسان، وأن يسند إليها الولاية التالية:

(أ) رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها، وإجراء تحقيقات شاملة في جميع الانتهاكات والتجاوزات المزعومة لحقوق الإنسان والانتهاكات المزعومة للقانون الدولي التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع في اليمن منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بما في ذلك الأبعاد الجنسانية الممكنة لهذه الانتهاكات، وتوثيق الحقائق والملازمات المحيطة بهذه الانتهاكات والتجاوزات المزعومة، والقيام، حيثما أمكن، بتحديد المسؤولين عنها بما يكفل إخضاع مرتكبيها للمساءلة، بما في ذلك ما قد يشكل منها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية؛

(ب) تقديم توصيات عامة بشأن تحسين احترام حقوق الإنسان وحمايتها وإعمالها، وتقديم إرشادات بشأن العدالة الانتقالية والمساءلة والمصالحة ولأم الجراح، حسب الاقتضاء؛

(ج) التعاون مع السلطات اليمنية ومع جميع أصحاب المصلحة، ولا سيما وكالات الأمم المتحدة والوجود الميداني للمفوضية السامية في اليمن وسلطات دول الخليج وجامعة الدول العربية، بهدف تبادل المعلومات ودعم الجهود الوطنية والإقليمية والدولية الرامية إلى تعزيز المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها في اليمن؛

٩- يطلب إلى رئيس مجلس حقوق الإنسان تفعيل ولاية لجنة التحقيق الدولية فوراً وتعيين أعضائها في أقرب وقت ممكن وفي موعد أقصاه نهاية عام ٢٠١٧؛

١٠- يطلب إلى لجنة التحقيق الدولية أن تقدم، في إطار جلسة تحاور، تقريراً خطياً شاملاً إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والثلاثين،

١١- يقرر أن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير لجنة التحقيق والتقرير المكمل له، ويوصي بأن تحيل الجمعية العامة التقريرين إلى جميع الهيئات المعنية في الأمم المتحدة؛

١٢- يشجع جميع أطراف النزاع المسلح في اليمن على التعاون مع لجنة التحقيق الدولية وعلى تمكينها من الوصول إلى المعلومات بطريقة كاملة وشفافة؛

١٣- يطلب إلى الأمين العام والمفوض السامي أن يقدموا الدعم الإداري والتقني واللوجستي الكامل اللازم لتمكين لجنة التحقيق من الاضطلاع بولايتها؛

١٤- يطلب إلى المفوضية السامية أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورتيه السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين، إحاطة شفوية عما طرأ من مستجدات على حالة حقوق الإنسان في اليمن وعن متابعة هذا القرار، وأن تقدم إلى المجلس، في دورته التاسعة والثلاثين، تقريراً مرحلياً عن التطورات الحاصلة وعن تنفيذ هذا القرار.